



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة قاصدي مرياح - ورقلة -



السنة الأولى ماستر قانون عام اقتصادي

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق

الإجابة النموذجية لامتحان السداسي الأول في مقاييس مالية الدولة والجماعات المحلية

الموضوع الأول (04 نقاط):

-01

بالنسبة للقيمة 60

القاعدة: عندما تكون القيمة المترادفة للإنتاج المثمن أقل من الحد الأول أو تساويه يحسب الرسم باستعمال النسبة الخاصة بالمستوى الأول أي 30%.

$$\text{ر.د.ب} = \frac{9}{10 \times 18} = \underline{30 \times 60} \text{ دج}$$

100

بالنسبة للقيمة 390

القاعدة: عندما تكون القيمة أكبر من الحد الثاني يحسم الرسم باستعمال النسبة الخاصة بالحد الثاني أي 70%

$$\text{ر.د.ب} = \frac{9}{10 \times 273} = \underline{70 \times 390} \text{ دج}$$

100

-2 بالنسبة للقيمة 100

القاعدة: عندما تكون القيمة التراكمية للإنتاج المثمن تفوق الحد الأول وتقل عن الحد الثاني أو تساويه تطبق الصيغة

الثانية لحساب النسبة المئوية للرسم:

$$\text{النسبة المئوية للرسم} = \frac{30 + (40 - 30)}{40} = \frac{1}{2} \text{ ح}$$

$$30 + \frac{(70 - 100)40}{70 - 385} =$$

$$30 + \underline{30 \times 40} =$$

315

$$30 + \frac{1200}{315} =$$

$$\% 33.8 = 30 + 3.8 =$$

$$\text{ر.د.ب} = \frac{9}{10 \times 33.8} = \underline{3.8 \times 100}$$

100



ج1: عائدات التصفية هي المداخيل التي تعود إلى ميزانية الدولة عند إقدامها على بيع جزء من ممتلكاتها العقارية أو المنقوله.

ج2: الأسلوب القياسي لتقدير الإيرادات يقضي بتقدير أرقام إيرادات السنة المالية القادمة بالقياس إلى أرقام الإيرادات الفعلية المحصل عليها في الدورة الأخيرة التي تعرف نتائج التحصيل بالنسبة إليها.

ج3: إن القول بالمفهوم الجديد للميزانية بأن لها دور تدخلي، يعني أن لها تأثير على الاقتصاد، ففي حالة الكساد تعمل على إنعاش الاقتصاد بتخفيض الضرائب ورفع النفقات، وفي حالة الازدهار تقوم بتخفيض النفقات ورفع الجباية .

ج4: الاعتمادات الإضافية تعتبر من استثناءات مبدأ السنوية وهي اعتمادات تتطلبها الحكومة ويقرها البرلمان، بعد أن تكون الميزانية السنوية قد تم إصدارها، وترصد هذه الاعتمادات أثناء السنة المالية لتغطية نفقات لم تكفل الاعتمادات المرصودة لها لتغطيتها، أو لتغطية نفقات عارضة غير متوقعة في الميزانية الأولية.

ج5: باعتبار الحسابات الخاصة بالخزينة لا تعد إنفاقاً بالمعنى الصحيح ولا تعد كذلك ارادة بالمعنى الصحيح، فقد أخرجت من الميزانية العامة للدولة، وقد نظمها المشرع بموجب القانون 17/84 المتعلق بقوانين المالية المعدل والمتمم وعدها فيما يلي :

- الحسابات التجارية- حسابات التخصيص الخاص-حساب التسيبيقات- حسابات القروض- حسابات التسوية مع الحكومات الأجنبية.

ج6: الاعتمادات المفتوحة مسبقاً في الميزانية المحلية هي الاعتمادات التي تقرر وتفتح بعد التصويت على الميزانية الأولية وتسمى في الحساب الإداري أو في الميزانية الإضافية.

ج7: صندوق ضبط الموارد هو عبارة عن حساب تخصيص خاص من الحسابات الخاصة بالخزينة رقمه 103/302، تكون موارده من فوائض القيمة الناتجة عن على مستوى تجاوز ايرادات الجباية البترولية لتقديرات قانون المالية، وكذا تسيبيقات بنك الجزائر ليغطي النفقات المتعلقة بعجز الميزانية و المساهمة في خفض المديونية العمومية والأمر بالصرف لهذا الحساب هو الوزير المكلف بالمالية.

ج8: يمثل الجدول ب الملحق بقانون المالية السنوي، ميزانية التسيير للسنة حسب كل دائرة وزارية